

120 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصلاة / صلاة الجمعة

/ صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقفع للفقير موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس الواحد والعشرون - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد قال رحمه الله باب صلاة الجمعة مما فرغ المؤلف انتقل بيان حكم الجنائي للصلاة. لأن - [00:00:18](#)

الصلاه كذلك تكون صلاه الفريضة لابد ان تكون في جماعة بمعنى صلاة الجمعة حكم الصلاه عن الجماعة وحكم الامامة وصفات الایمان حكم المتابعة في هذا الباب واجمع المسلمين سلفا خلفا على مشروعية في الجمعة في صلاة الفريضة - [00:01:08](#)
اجمعوا على هذا الكوبيت. لكن منهم من يرى ان السنة من يرى انها واجبة ومنهم من يرى اثناء الشمس وهذا ان شاء الله صلاة الجمعة.
فاما اختلافوا في الحكم سنة في واردة او شرط - [00:02:08](#)

وصلاة الجمعة كثيرة في الكتاب والسنة بقوله تعالى فلتقم طائفة منهم معك ولیأخذوا فاوجب الله صلاة الجمعة في حالة القوم. فلا ان تجد في حالة ولو كان هناك ولو كانت صلاة الجمعة سنة فقط - [00:02:48](#)
لما امر بها في هذه الحالة حالة الموت. مرتين جاء به آية لقوله تعالى فلتقل طائفة منه معه. هذا الامر الاول الامر الثاني بقوله هل تأتي قاعدة اخرى؟ لم يصلوا فليصلوا معه - [00:03:52](#)

امره الجمعة بهذه الاية مرة وايضا صلاة الضوء شرح فيها سقوط واجباته وعن حركاته وابعاد تجري في الصلاة والتقديم والتاخر
الابتلاء في اشياء لم يتسابق فيها في حالة الامر دل على نفوس الصلاة والسلام - [00:04:24](#)
وفي حالة الخوف. واما من السنة فكذلك قوله تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة يصلوا مع المسلمين عبروا عن الصلاة انه من الراکعين
هذا دليل على افضل الصلاة والسلام. آية القرآن. وفي السنة - [00:05:09](#)

احاديث كثيرة في صلاة الجمعة. بما انه صلی الله عليه وسلم امر ببناء وشرع الاذان لها شرع ترتيب الائمة و كل هذا يدل على
هذا وجوب صلاة الجمعة. الا وكانت سنة - [00:05:49](#)

سنة ما احتاجت الى هذه الامر قال صلی الله عليه وسلم عن ثلاثة في قرية كانوا فيه صلاة الجمعة واستحوذ عليهم الشيطان.
وايضا صلی الله عليه وسلم قال انقل الصلاة عن المنافقين - [00:06:28](#)

صلاه الجزاء والصلاه. فوصف المختلفين عن صلاتهم. صلاة العشاء هذا دليل على انهم تركوا امرا واجبا لو تركوا امرا فما اقسم بالربا. ثم
قال ولقد همت الامر بالصلاه ثم امر رجلا يوم الناس ثم اذهب الى رجال ثم العدوا برجال النار - [00:06:58](#)
الى جدار المرحلة والصلاه فافرق عليهم بيوتهم بالنار. فهذا هذه العقوبة هم بها النبي صلی الله عليه وسلم. والعقوبة لا تكون الا على
شيء واجب لو كان صلاة الجمعة غير واجبة الحق والعقوق النفاق والحكمة - [00:07:39](#)

حكمة ظاهرة في صلاة الجمعة اولا ان الصلاة في الجمعة اطرد الشيطان فالشيطان هو يشغله عن صلاته من خلال ما اذا صلی مع
الجمعة فان الشيطان يدخله ويبتعد عنه. ولهذا امر صلی الله عليه وسلم الصلاة مع الجمعة - [00:08:14](#)
ونهى عن تخلف على وقال انما يقتل من الغنم القاصية وان الشيطان علم الانسان. فاعظم فاعظم فوائد صلاة الجمعة انها تبعد

الشيطان المصللي. وهذا شيء مجهر. الانسان اذا صلى مع الجماعة ينبغي هواجسه قتل - 00:08:49

آآ امور شواطئ خلاف ما اذا صلی منفردا فان الشيطان يتسلط عليه ولذلك يكثر السهو في صلاة الفرد وايضا صلاة الجماعة يحصل فيها التعارف اين المسلمين؟ قراءة تعالوا تفقد بعضهم لاحوال بعض. اما لو لم يصلوا الجماعة لم يدربي بعضهم عن بعض. الم يعرف بعضهم بعضا - 00:09:19

وصاروا متنافرين اما اذا صلوا جماعة اليوم والليلة خمس مرات حصل التعارف بينهم انت ناصر تفقد بعضهم في احوال بعض. واذا غاب احدهم تفقدوه وسألوا عنه. ان كان مريضا عادوه - 00:09:51

وان كان متکاسلا فافرحوه قد قال عبد الله ابن مسعود الله عنه من يلقى الله غدا مؤمنا فليحافظ على هذه الصلوات حيث ينادي بهن فان الله شرع لنبيكم سنه الهدى وانهن من سنه الهدى. ولو انكم صلิตوا - 00:10:16

في بيتكم كما بقلب هذا المتختلف في بيته لتركتم سنه نبيكم ولو تركتم سنه نبيكم وضللتكم. ولقد رأينا وما يتختلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى بهادى بين الرجلين حتى يطابق الصفا - 00:10:45

هذا عمل الصحابة رضي الله عنهم مع صلاة الجماعة. انهن لا يتركونها وانه يعتبرون المتختلف عنها منافق وثالثا لسنة النبي صلی الله عليه وسلم. وانه فلو تركتم سنه نبيكم لظلمتم. وانه يأتيون - 00:11:12

الرجل المريض او الكبير اذا لم يقدر على المشي يأتيون فيه يأكلونه يهادى بين الرجلين. كل واحد يأكل في عقله. حتى يقيمه في الصلاة. هذا من رضي الله عنه على صلاة الجماعة - 00:11:47

نعم. صلاة الجماعة في الصلوات الخمس. فليخرجها اما النساء فلا تجب عليهم صلاة الجماعة اينما تجد على الرجال. قال من شاف صلاتهن في بيتهن. ويباح لهن حضور صلاة الجماعة لكن صلاتهن في وجههن افضل. لاجل المحافظة عليهم - 00:12:09

وابعادهن عن الفتنة وكذلك لا تجب على الصبيان لا تجب على الرجال نائمين لا تجب على الصبيان ولكن يؤمرن بها ويؤتى بهم لاجل تدريبهم. تغريدتهم على الطاعة نعم الصلوات الخمس. فلا تجد لغير الصلوات الخمسة. وانما تستحب - 00:12:46

الصلوات الخمس فصلاة التراويح صلاة الفصول يستحب لها الجمعة فلا تجد على اشاره الى البعض العلماء السجن هو اخذ القول لا شرطا يعني لا ليست شرطا لصحة الصلاة بدليل قوله صلی الله عليه وسلم صلاة من صلاة الرجل في جماعة - 00:13:19

تقبل على صلاة الفجر بسبعين وعشرين درجة. سبع وعشرين درجة صلاة الجمعة تصبر على صلاة الفجر سبع وعشرين درجة. هذا دليل على صحة صلاة الفرد دليل على صحة صلاة البقر - 00:14:02

دل على عدم على ان اصلاته في جماعة ليست شرط لصحة الصلاة اذا كانت شرطا لما صحت صلاة المفرد رفع الصلاة. الحديث صحيح. وذهب جماعة وهو روایة عن الامام احمد هو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية. الى ان صلاة الجماعة شرط صحة الصلاة. فلو صلی منفردا - 00:14:24

بعدر صلاته باطلة. لقوله صلی الله عليه وسلم من سمع النداء اعينه فلا صلاة له لا بالعذر. قوله لا صلاة له. هذا دليل على لا صلاة المنفرد من غير عذر. واما قوله - 00:14:54

صلی الله عليه وسلم افضل الصلاة للجماعة على صلاة الفجر في سبع وعشرين درجة هذا محمول على من له عذر هذا محمود على من له الرجل اما من تركها بغير عذر هذا الحديث يدل على غفران الصلاة لا كما قال صلی الله عليه وسلم من سمع النداء - 00:15:18

لا صلاة له الحديث الاخر لا صلاة بجانب المسجد ولما جاء رجل اعمى الى النبي صلی الله عليه وسلم يستعبد ان يصلي في بيته لما يجد من المشقة بينه وبين المسجد قال هل تسمع النداء؟ قال نعم. قال اجب - 00:15:40

فاني لا احل لك رخصة هذا يدل على انها حرام على ان صلاة الجمعة شرط لصحة الصلاة لمن يستطيع حضور نعم. وله الجماعة في البيت يعني ما يتعلم بها الواجبات وهذه المسألة خلافية - 00:16:07

فعرفنا اذا ان صلاة الجمعة واجبة او شرط لكن هل يتعمين ان تفعل في المسجد او تصلي الجمعة ولو كانت في غير المسجد. ما ذكره هنا الا ان ولو في غير قوله صلی الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وظهورا - 00:16:36

ولكن ان صلاة الجمعة لا تصح الا في المسجد هل تصح الا في المسجد؟ ولذلك ولكونها لا تصح الا بالمسجد سمعتم الاحاديث بقوله لا صلاة لحاجا المسجد الا بالمسجد وحديث العام - 00:17:01

صلاة لرجال المسجد الا بالمسجد وحديث الاعمى - 00:17:01

الرسول صلى الله عليه وسلم قال اتسمع منا؟ قال لا. قال فابي. اني لا اجد لك اوصى. ولو كان في اقامتها في البيوت ترخص لهذا الرجل ان يصلي مع من عنده جماعة في بيته - 00:17:26

الرجل ان يصلى مع من عنده جماعة في بيته و - 00:17:26

يحصل له آآ ادان الجماعة كذلك اول من سمع النداء لا صلاة له آآ بالعذر وهذا الاختيار ابن القيم جماعة ما لا تصح آآ في المسجد آآ
بعذر آآ لعذر - 00:17:46

بعد الاعتذار - 00:17:46

ما تصح الا بالمسجد لكن تجد في المسجد نعم. انتقل الى فشل تعدد المساجد وهي المساجد افضل اذا تعهدت اولا انا في السفر هؤلاء لا يجوز لهم تعدد المساجد. بل يكون مسجده وواحدة - 11:18:00

لا يجوز لهم تعدد المساجد. بل يكون مسجده وواحدة - 18:11

والقرآن في هذا الصبر الذين يرافقون على حدود البلاد الإسلامية الذين يرابطون على الحدود من أجل أن لا يتسلل إلى بلاد المسلمين
عدو هؤلاء هم أهل وهذا هو الرباط في سبيل الله - 00:18:52

عدو هؤلاء هم أهل وهذا هو الرباط في سبيل الله - 00:18:52

فهؤلاء يقومون بمسجد واحد لماذا؟ ولا يعالجون المسائل. لأن هذا أقوى لهم. واهيئ للعدل. ولأن انه لو جاء طبيعة من العدو ورأهم جميعاً فان ذلك مما يرعب العدو بخلاف ما اذا رأى نفراً قليلاً في مسجد - 00:19:16

جميعاً فان ذلك مما يرعب العدو بخلاف ما اذا رأى نفراً قليلاً في مسجد - 00:19:16

فقط ولا يعلم ان هناك ساجد اخرى فصلاتهم في مسجد واحد يكون فيها هيبة للعدو ويكون فيها اشتباك ويكون فيها قوة لا في غير السفر فلا يأس ، يتعدد المسائى ، حسب حالة - 00:19:46

السفر فلا يأس بتعدد المسائل حسب رحاله - 00:19:46

في غير شهر لا يأس بتعذر المساجد بكثرة الحاجة لأن المساجد في المدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانت متعددة حسب الحال ولا يوقر الناس كل أهل البلد انهم يجتمعون الا لصلاة الجمعة فقط - 00:20:13

الحال ولا يوقد الناس كل اهل البلد انهم يجتمعون الا لصلاة الجمعة فقط - 13:20:00

صلاة جبريل فقط اجتمعوا بمسجد واحد اما الصلوات الخمس في عددهن المساجد بحسب الحال من اجل التيسير عليهم جمع المشقة عنهم اذا تعهدت المساجد هذا هو محل البحث الان. نعم. فيه الجماعة - 00:20:38

المشقة عنهم اذا تعهدت المساجد هذا هو محل البحث الان. نعم. فيه الجماعة - 00:20:38

الافضل اذا تعددت المساجد فالافضل الصلاة للمسجد الذي لا تقام صلاة الجمعة الا في حضوره. مثلا اذا كانوا اثنين واحد قال لا بروح
انما اصلى مع بروح اصلى مع المسجد الفقاني. تعطلت الجمعة في هذا المسجد. فالافضل انه انك تصلي في هذا المسجد - 00:21:08

انا اصلی مع بروح اصلی مع المسجد الفلانی. تعطلت الجماعة في هذا المسجد. فالافضل انه انك تصلي في هذا المسجد -
اضر يصلي في هذا المسجد لاجل ان تقام في صلاة الجماعة. ولا يعطل من من الجماعة نعم او كان لولا شخص له يعني اهمية اذا

00:21:36 - في هذا المعرض من اقتصر على الكلمات

واذا ذهب ذهبا معه عطل المبيت. فالافضل لهذا الشخص الذي يتم بحضوره قامت صلاة الجمعة الافضل مما يذهب وان يصلی في
هذا الموضع الحال اذ يعم هذا الموضع قوله تعالى انما يدع من احد الله من ام اهل الله ما لا يدخلهم الا خير - 00:21:56

00:21:56 - وهذا المسجد الحرام يحيى هذا الدين ويعالج الله من اهون دليله والله اعلم

هذا من ادارة المشايخ. فاذا ذهب بطلت للجماعة بعد الفجر. نعم ثم كان ثم المسجد الذي لا تقام الصلاة فيه الا بقبوله بعده

بالافضلية الاكثر جماعة تعدد المساجد في البلد. ايه افضل؟ كله يصلی في اي مسجد لكن الافضل فلا في الافضلية - 00:22:20

الافضل الاخير جماعة ان يصلي في المسجد الذي فيه جماعة بيرون قوله صلى الله

وَجْلٌ. لَعْنُهُ، هُوَ الْمَسْجِدُ الْعَتِيقُ، أَذْ صَارَتِ الْمَسَاجِدُ مُتَسَاوِيَّةً فِي الْعَدْدِ - ٠٥:٢٢:٤٦
مَا فِيهَا بَعْضُهَا مُتَسَاوِيَّةً فِي عَدْمِ الْجَمَاعَةِ مَا فِي آآابْرِيَّةِ لَبْعَضُهَا إِنْ تَصْلِي فِي الْمَسْجِدِ الْعَتِيقِ الْقَدِيمِ لِسَبِّ الطَّاعَةِ سَبِّ الْعِبَادَةِ. صَلَاةُ

المسجد اذا المسجد القديم اول . شرط العبادة فيه نعم - 10:23:00

تساوت المساجد بكثرة الجماعة التشاور وفي القدم فالافضل الابعد الاقوى منها الابعد. تكثر الخطوات الى المسجد اذا اه حديث
الذى. حديث بن سلمة لما ارادها ان يخوها مسجد الرسما. صل الله عليه وسلم - 00:23:43

الذى حديث بنى سلمة لما ارادوا ان يخرجوا مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم - ٠٠:٢٣:٤٣

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبي سلمة دياركم تكتب اثاركم ومن دياركم لم تكتب اثاركم الى المسجد ولو كان بعيداً.
كما ما بعد المسجد كثت الخطوهات - 00:24:18

كل ما بعد المسجد كثرة الخطوات - 00:24:18

فعظم الاجر والثواب سبحانه وتعالى نعم طيب هذه مسألة اخرى يحرم ان يؤم في مسجد قبل ان يبادر الراتب اذا كان للمسجد امام

راتب. فانه الاحق بالامامة. لا يجوز لاحد - 00:24:39

ان يتقدم عليهم وان يوم الناس ان هذا من الاعتداء على حق المدان المرتب للمسجد بل القول الثاني وهو الصحيح انها لا تصح الصلاة اذا قاموا الصلاة صلوا قبل الامام - 00:25:10

من غير عذر صلاتهم لا تصح نعم والذي مشى عليه هنا تصح مع التحرير. لأن هذا على الامام. نعم ولا حول ولا قوة الا بالله الا باذنه الا في حالتهم. الحالة الاولى اذا - 00:25:33

اذا اتيانا الایمان جاحد ان نصلي عنه فانه يصلی يصلي الركيب. لأن النبي صلی الله عليه وسلم لما مرض اذن ابا بكر قلب الناس ولما ذهب الى لما ذهب صلی الله عليه وسلم للسلام - 00:25:58

بين جماعتين من الانصار حصل بينهما سوء تفاهم وحضرت الصلاة اه طلب بلال بن ابي بكر ان يصلی في الناس فتقدم ابو بكر تقدم ابو بكر صلی بالناس ثم حضر النبي صلی الله عليه وسلم وهو المسلمين في الصلاة فتأخر ابو بكر تقدم النبي صلی الله عليه وسلم - 00:26:28

ولم ينفعهم عن ذلك دل على جواز التوكيل للامام اذا غاب او خلد او حصل الامر عذرا ان يوقف هذه الحالة الاولى الحالة الثانية اذا ما هو الكلام ولكن تأخر - 00:27:02

تأخرا يشق على المأمومين او يکشم الخروج الوقت يخشى خروج الموت اولا يشق عدد من المأمومين فلا بأس ان يتقدم لان هذا عذر يتقدم المصلين لأن النبي صلی الله عليه وسلم في زوجة تبوك - 00:27:25

تأخر عن الحضور بالصلاه في الناس حتى فصلى بهم عبدالرحمن ابن عوف رضي الله تعالى عنه ثم جاء النبي صلی الله عليه وسلم وهم في الصلاه فصلى خلف عبدالرحمن بن عوف - 00:27:47

وقال صلی الله عليه وسلم احسنت. دل على انه اذا تأخر الامام تأخر يعني طويلا شرط على المحكومين او يخشى خروج الوقت فلما حصل المسلمين ان يتقدموا ان يصلی بالناس لأن هذا عذر - 00:28:05

اما اذا كان الامام محافظا على الوقت ولا يتأخر فلما يجوز لاحد ان يتقدم عليه وان يقوم الناس بدون اذنه. نعم هذا يدل على اقول هذا يدل على اهمية اشتراك الجبال لأن بعض الناس ما يحترمون الاجابة - 00:28:26

واذا تأخر قبل التأخير صلوا وتركوه هذا خطير عظيم القول الثاني في المذهب المنافسة لانه رهن عذر والایمان ما وكل احدا فـا تصح صلاة هذا الامام الذي صلی بدون ان يأذن له الامام او ان يكون هناك عذر شرعا يسوغ صلاته - 00:28:56

لانه يغلب على ظنهم ان الكتاب لم يحضر. نعم. يجب احترام الامام وانتظام الامام وحديث الامام ينتظر ولا ينتظر. نعم. واوصلناه الى الأرض لا من صلی في المسجد او صلی مع الجماعة - 00:29:28

ثم دخل المسجد والصلاة تقام. دخل المسجد الصلاة تقام فانه يسن له ان يدخل معهم ولا يجلس مثلا صلی في مسجد او صلی في مكان مع جماعة في مكان اخر ثم حضر - 00:29:58

مسجدنا تقام فيه الصلاة بحاجة نريد واحد او يحضر الدرس او لهذا وجده الفقهاء في الصلاة. فلا ينبغي له ان يجلس بل يستحق له ان يصلی معهم قد تكون صلاته الثانية نافلة وال الاولى هي الفريضة. بدليل ان النبي صلی الله عليه - 00:30:20

من لم صلی لاصحابه في مسجد الخير حجة الوداع. صلاة الفجر. فلما فلما صلی عليه الصلاة والسلام فرغوا من الصلاة اذا هو برجلين جالسين. خلف الصف. فدعوا بهما يسألهم فجيء بهما الى النبي صلی الله عليه وسلم فرعوا فرائضهما بليلة الرسول صلی الله عليه وسلم - 00:30:48

فقال من بالكم ان تصلي معنا؟ قالوا يا رسول الله انا صلينا في رحالنا يعني في منازلنا منازلهم ديننا لان الحجاج لهم منازل في مني اللي يصلی في بلدنا قالوا يا رسول الله صلينا به قال لا تفعلوا لو صليتما في رحالكم ثم اقيمت الصلاة - 00:31:21

فصلي معهم فانها لكم نابلة دل على مشروعية اعادة صلاة الجمعة اذا حضر الاقامة اما اذا جاء بعد الاقامة فهل تصلون؟ فانه لا بأس ان يجلس. نعم ان المغرب. ان المغرب فلا يسن لماذا - 00:31:46

قالوا لان المغرب قسم وتر النهار ولا يكرر المسلم ولكن الصحيح انه وعي لعلوم الحديث. الصحيح انه يعيد المغرب. بعضه قال يصليها معهم بصفتها وبعضاً منهم قال يقوم يأتي بيدي رابعة لتكون شفعا. المهم ان الصحيح انه يعيد حتى المغرب. اذا دخل - 00:32:17 والصلة صلاة المغرب وهو قد صلى السنة ان يصليها معهم بعلوم الحديث. اذا صليتها نعم ولا تشبه بالعالم هذا نوع اخر من الهلال النوع الاول اعادة الجماعة من اجل حضور اقامة الصلوة - 00:32:43

النوع الثالث اعادة الجماعة اذا فازت الاولى او اعادة الجماعة بعد الصلاة الاولى. هل يجوز انك تعاد الجماعة اذا صلية الصلاة الاولى صلى الامام وانتهى صلاة الاولى هم جاء ناس - 00:33:08 هل يعيدون الجماعة يصلون جماعة ولا يصلون فرادى قالوا هذا فيه تفصيل. ان كان المسجد مسجد قريب. مسجد قريب. او مسجد سوق يعني مسجد في وسط سوق البيع والشراء والناس ما يتتفاوتون ويتأخر بعضهم فهذا لا مانع - 00:33:30 جماعة ولو لو تعددت الجماعة للعذر يعني اذا كان مسجد قريب باذن الله على الطرق والان المساجد مساجد المحطات هذا سائل اذا جاء الجماعة صلوا واذا جاء الجماعة هذه وقد صلى الجماعة الاولى يصلون ايضا واذا كان ابني يصلون. لأنهم - 00:33:55 ما هم على نعال ولا هم على ارتباط هذا طريق يبكي ولا بيع وشراء يتأخرون يعني حصل بعضهم اعذار او حصل بعضهم تأخر فيصل اما اما المساجد التي ليست على الطرق ولبيت مساجد اسوق - 00:34:26 فهذا ان كانوا تعمدوا التأخر جماعة تعمدوا التأخر الصلاة مع الامام يريدون اقامة جماعة ثانية فهذا لا يصح ولا يجوز هذا لا يجوز لان هذا فيه تفريط للكلمة وفي تعدد الجماعة - 00:34:48 فلا يجوز التعمد الناجي يقوله صدق خلهم يخلون اذا سلم الامام الروح منه ويصلون او خلونا نكمel شغلنا ولكن القدامى واذا رحنا نصليهم هذا متعمدين ولم تعد فلا يجوز الجماعة تفرق الكذب - 00:35:15 هل يجد الذين سمعوا النداء ويصلوا جميعا مع المسلمين اما اذا كانوا ما تعبدوا فاتتهم الصلاة جاؤوا يريدون الجماعة لكن ابدا فلا مانع ان يصلوا جماعة ثانية. لأن النبي صلى الله عليه وسلم مرة صلى فلما انصرف اذا هو برج جاء - 00:35:42 قال صلى الله عليه وسلم من يتصدق على هذا فالمحصلين عنه فقام غدوا وصلى معاهם. هذه اعادة جماعة غير مقصودة غير المقصود الرجل كان يريد صلاة الجماعة لكن فاته فلا مانع انهم يقيمون جماعة ثانية - 00:36:06 لأن هذا شيء غير مقصود. فلابد من هذا التفصيل لابد من هذا التفصيل. انهم ان كانوا متعمدين بتفويت الجماعة الاولى هم جاءوا يريدون اقامة جماعة ثانية ان هذا غير تفريط الكلمة. وان كانوا غير - 00:36:27 جاءوا يصلوا الصلاة مع الامام لكن فاتتهم الصلاة فانه يجب عليهم ان يصلوا الجماعة في الجماعة واجبة ولا يجوز لهم ان يصلوا فرادى. نعم مسجد مكة والمدينة. هذا من سائر المساجد. اما في مسجدي مكة والمدينة المسجد الحرام والمسجد النبوى - 00:36:52 في رواية والمسجد الاقصى فلا ينبغي تعمد الجماعات. لماذا ادمن الخصوصية ينبغي الحرص على نبوذ الجماعة مع الامام مهما لان هذه المساجد ثلاثة لها خصوصية. ولان الناس يجتمعون فيها من اقطار الارض - 00:37:18 فلا ينبغي لهذا المظاهر تعدد الجماعة هذا لا ينبغي المظاهر السبع في هذه المساجد الثلاثة التي اليها الرحال هذا مما يفعل على الكسل عن صلاة الجماعة. هذه المساجد يأتيها الناس من ابطال الارض - 00:37:42 فلا ينبغي التعهد في جماعته لكن لو جاء يريد الصلاة في المسجد الحرام او المسجد النبوى او المسجد الاقصى. لكن اذا فاتت الصلوات وجد ناس مثله الصلاة فلا مانع ان يقيم جماعة سابقة. ولا يصل فرادى لانه ما يجوز للانسان يصلى فردا. وهو يجد الجماعة. وكان - 00:38:05 في المسجد الحرام كان فيه اربعة محاريم على عهد الاتراك يسمونها المقامات مقام الحنبلي والمقام المالكي والمقام الشافعى والمقام كل مقام له جماعة كان هذا بدعة هذا بدعة فلما جاء الملك عبد العزيز رحمه الله واستولى على الحجاز وحد الجماعة وهذا من محاسنه رحمه - 00:38:28 هذا من اصلاحاته العظيمة انه ازال هذه التفرقة وجمع الناس على امام واحد كما كانوا في فما كان في عهد النبي صلى

الله عليه وسلم وعهد الخلفاء الراشدين وعهد الصدر الاول وانما هذا التفريق جماعات - [00:39:01](#)

المسجد الحرام هذا محدث فلذلك آآ وفق الله هذا الامام آآ وحد المسلمين على امام واحد. فهذا مما يثبت له رحمة الله هذه مسألة اخرى اذا اقيمت للصلوة فلا يجوز لحاد - [00:39:21](#)

ان يصلی نافلة ما يجوز لاحدا يصلی نافلة بيقول انا بصلی تحية المسجد. لا يجوز لقوله صلی الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فلا يجوز الشروع - [00:39:52](#)

اذا بلغ بعد ان تقام الصلاة للفريضة. ولا تصح. لا تصح هذه النافلة. لكن لو اقيمت وهو فيها اقيمت الصلاة وهو في صلاة ناجحة حسم يديهم دين. لكن اقيم في الصلاة وهو في اللعبة. قالوا هذه ان كان - [00:40:11](#)

ان يمكنه ان يخففها ويكمّلها فانه يكملها. قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم. وان كان اكمالها يفوّت عليه صلاة الجمعة فانه يخرج منها ويدخل مع الامام قوله صلی الله عليه وسلم لا صلاة الا المكتوبة. نعم. اذا اقيمت الصلاة ولا صلاة الا مكتوبة - [00:40:33](#)

نعم. فان كان في نافلة يعني هل في النافلة قبل ان تقام الصلاة فماذا يعمل مبالغين ان يأتي بها خفيفة ويلحق بالجمعة فانه يكملها. وان لم يذكره ذلك فانه يقطعها - [00:41:05](#)

نعم وبعض العلماء يقول يقطعها مطلقا يقطع الصلاة مطلقا ولو لا ما اقيمت ان شاء الله الافراد انه ان كان في اول النافلة فانه ينفعك وان كان في اخر نافلة ولا يبقى منها الا قليل فانه يكملها ويلحق بالامام. نعم - [00:41:29](#)

ومن هذه المسألة مهمة جدا لماذا ترك صلاة الجمعة للمذهب كما سمعتم انها حجرة اذا كبر قبل صلاة الامام ولو غادرت منها الا جزءا يسيرا. فيكون ادرك صلاة الجمعة يقول حكمه انه صلی - [00:42:07](#)

صلاة الجمعة ولا تكون منفردا. فالقول الثاني وهو الصحيح اختاره الشيخ فقيه الدين انها لا تسمح للجمعة الا بادراك ركعة الا بادراك ركعتين للجمعة. الجمعة ولا تدرك الا في ادرك ركعة - [00:42:35](#)

وكذلك جماعة. فان ادرك اقل من ركعة فانه يدخل معهم ليحصل على فضل المتابعة ولا يقوم له ولا يعد من صلی في جماعة لا يعذب صلی ولكن يكرم له اهل الجماعة بنيته. لانه جاء يريد الجمعة لكن لم يتمكن. المسلم يؤجر على نيته - [00:42:55](#)

نعم فيكتب له اجر الجمعة ولكن لا يقال انه صلی في جماعة. نعم. يكتب له طالب الجمعة بنيته. وقصده. ولكن لا يقال انه ادرك الجمعة. نعم هذه مسألة ثابتة اذا جا - [00:43:24](#)

جاء والفجر فانه تأتي تكبيرة الاحرام وهو ثم ينحني للركوع ويستحب انه يكمل تكبيرة الانتقام في هذا الموقف. وان اقتصر على تكبيرة الاحرام كفى هذا تكبيرة الاحرام في هذه الحالة مستحب وليس بوجبه. ان اتي بها فهي افضل. وان تركها فانها تكفيه تكبيرته - [00:43:54](#)

ثم يرکع مع الامام ويقول مدركا للركعة يكون مدركا للركعة يكمل تكبيرة الانتقام في هذا الموقف. وان اقتصر على الصف فلما سلم النبي صلی الله عليه وسلم قال له زادك الله حبا ولا تعد. يعني لا تعوج الرکوع خلف الصف. لا تعوج - [00:44:24](#)
ولم يأمره بقضاء الرکعة فدل على ان الرکوع يدرك لادراك ويسقط عنه قياما نعم قراءة الفاتحة تسقط عنه قراءة الفاتحة وقيامه لانه يأتيه الخضوع نعم نعم هذه المسألة - [00:44:54](#)

هذه مسألة من مسائل صلاة الجمعة علم ان الامام يتحمل عن المأمور قراءة الفاتحة سواء كانت الصلاة سرية او جانية قوله صلی الله عليه وسلم من كان له امام فقراءته له قراءة. فالامام يتحمل - [00:45:34](#)

قراءة الله. وبدليل حديث ابي بكر وبكرة ماقرأ الفاتحة. ومع هذا ادرك الرکعة وصح دل على ان المأمور ليس عليه وهذا احد القوالي وهو القول الثاني انه لابد من قراءة الفاتحة على ولو تركها لم تصح - [00:46:04](#)

الصلاه فهذا بدأ المحدثين كالبخاري والشافعي قوله صلی الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ولقوله صلی الله عليه وسلم لعلكم تقرأون خلف ايمانكم. قالوا نعم. قال لا تفعلوا الا بالفاتحة في الكتاب. فانه لا صلاة - [00:46:34](#)

فلا بد من قراءتها على المؤمن. والقول الثالث انها تجب على المعهود في الصلاة السرية. الظهر والعصر. ولا تجب عليه الصلاة الجهرية

فضل قراءة الامام واستماع المأمور له. قوله تعالى اذا قرأ القرآن فاستمعوا له واقصدوا - [00:47:04](#)

انكم ترجمون. وهذا القول هو اقرب الاقوال واعدلها. وهو الذي تجتمع فيه الادلة. وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله انها تجب على المأمور بالصلوة السرية. ولا تجب الصلاة الجاهلية بل يجب عليه الانصات والاستماع لقراءة الامام قوله تعالى اذا قرأ القرآن - [00:47:34](#)

قال الامام احمد نزلت هذه الآية في الصلاة. اذا قرأ الامام واستمع المأمور وقال امين بعد فراغ الایمان فكأنه قرأ الفاتحة. اذا سمعه اذا استمع واما من تعريفاتها على قراءة الامام كانما قرأها. فيكون محققا لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:48:04](#)

لا صلاة لمن يقرأ بفاتحة الكتاب لانها قرأت في فاتحة فشارك الامام في سماء التأمين عليها اي هنا قراءة على المرحوم اما مطلقا واما في الصلاة آآ السرية اما مطلقا واما في الصلاة الجهرية لا قراءة عن الموت. ولكن يستحب له ان يقرأها في شتنات - [00:48:34](#)

الامام الذي قبل قراءة الفاتحة التي بعد تكبيرة الاحرام وقبل قراءة الفاتحة. والسكتة التي يبتتها الامام بعد قراءة الفاتحة. والسكتة التي يسكنها الامام قبل الركوع ينبغي للمأمور انه يقرأ في هذه الشبكات. وكذلك اذا سكت بين الایات. بلا شك الایمان - [00:49:14](#)

الایات ويتبع المعروف سكتات الجبال ويقرأ الفاتحة هذا مستحب في الدعوة وليس واجبا نعم الصلاة السرية وفي سكوته في الصلاة الجاهلية. نعم الحالة الثالثة اذا لم يسمعه البعد او في مؤخرة - [00:49:44](#)

لأنه لا يتعاون مع قراءة الامام لانه لا يسمع اذا الصلاة السرية وفي سكتات الامام في الصلاة الجهرية وفي حالة ما اذا لم يسمعوا الوعد. لا لطرش فقدان اذا كان لا يشبع الامام وانه قريب من الامام فلا يجوز - [00:50:14](#)

اول يقرأ ويغلق. نعم. يقول انا ما اسمع يقول الامام شوك على شوك على نعم ويشرع لهم ان ويستعينون لان الاستفادة والاستعاذه لا يتحملها الایمان انما يتتحمل قراءة الفاتحة اما الاستفتاء فهو سبحانه سبحانك الله وبحمدك الى اخره الاستعاذه وننعواذ بالله من الشيطان الرجيم وهذه لا - [00:50:54](#)

الامام فيأتي بها المأمور. وهي ليست بوعيها انما هي مستحبة. نعم هذا الشر هذه المسابقة لندعوه له مسابقة المأمور سابقة المأمور

الامام الحرام قال صلى الله عليه وسلم اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الرمال ان يحول الله رأسه رأس حمار - [00:51:34](#)

او يجعل صورته صورة في النار. مساندة الایمان حرام. لا تدري. وفيها ان سبقة بتكبيرة الاحرام لم تتعقد صلاة. لو دبر قول الامام تكبيرة الاحرام الصلاة لانه دخل في الصلاة قبل امامه. فلا تتعقدوا صلاتكم. هذى واحدة - [00:52:04](#)

الثاني اذا سبقة الى الركن فان رکع قبل امامه رکع قبل الامام فانه يجب عليه ان يقوم وان يركع بعد الامام. فاذا البقر ولم يقم متعمدا بطل الصلاة. اذا ادركه الامام في الرکوع - [00:52:34](#)

الذى سبق لي قبل الاسلام ولم يروه يأتي به متعمدا بطل الصلاة. وان كان جاهلا او ماشيا فانه يعرض فلا تبطل صلاته. هل السبب الى الركن؟ الحالة الثالثة الشاب في الركن ثابت فما لو رکع ورفع قبل امامه فان كان متعمدا - [00:53:04](#)

بطلت صلاته. وان كان ناسيا او جاهلا فانها تبطل الركعة. تبطل الركعة فان سلم الامام يقول ويأتي برفعه بالرکوع او السبب بالرکعين احدهما رکوع مثل ما لو رکع ورفع قبل ايام من ثم سليم قبل امامي هذا سبب لرفعه احدهما رکوعا فاذا كان فانه يجب - [00:53:34](#)

هؤلاء في الرکوع والسجود بعد ايمانهم فان لم يفعل بطل الصلاة بطلت صلاته وان كان الجاهلية او ناسيا فانها تبطل الركعة فقط. نعم.

اذا صار الصبر الحالة الاولى اذا سبقة او اربع حالات الحالة الاولى اذا سبقة في تكبيرة الاحرام هذا لا - [00:54:09](#)

صلوة الحالة الثامنة اذا سبقة الى الركن سبقة الى الركن. الحالة كأنها اذا سبقة الحالة الثالثة اذا سبقة برکتين. الحالة الرابعة الى سبقة السلام سلم قبل ايام متعمدا فطرت صلاته. واذا كان جاريها او ناسيا فانه يعود - [00:54:39](#)

يعود ويسلم بعد امامه. لتصبح صلاته. نعم. هذه يعني ملخص احوال السبب المأمور للایمان بالصلاه. اشبه بتكبيرة الاحرام يسجده الى الرکوع. يسلبه بالرکوع. يسلبه من الرکوع والسجود كل حالة لها حقوق. نعم - [00:55:09](#)

فعلينا وان كان جاهلا يعني ان لم يفعل عند البطل الصادق ان كان بطلا نعم نعم طيب نعم نعم. التأخير الحالة الاخيرة وهي التي سلم معك اذا سلم قبله امامه فان كان متعمدا - [00:55:39](#)

صلاته الا اذا فلابأس. لكن اذا كان هو الانفراد يسلم قبل امام متعمدا اليهود ويسلم بعد الامام. نعم سمي الامام المخفف عليهم يعني يأتي بامر التمام التسبيح والركوع والشهود ويقرأ بعد الفاتحة ما تيسر ولا - [00:56:59](#)

كما اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى قصار الصور واوصاف الصور تعلق بالبقرة او يقرأ هذا مرجع اي قول على المؤمنين. اما اذا صلى هو لنفسه صلی وحده انه يطول ما شاء. اما اذا صلی - [00:57:39](#)

يراعي الضعيف يراعي المريض فلا لا ينظر الصلاة يقول هذا اخف على الایمان هذا ليس النصر تقدير غير مفيد. نعم يستحب له ايضا ان يطول الركعة الاولى في الظهر والعصر والعشاء اطول من الثاني - [00:57:59](#)

نعم يستحبوا ايضا للامام انه اذا رکع ما يعدل الرکوع ما يعدل القیام ويسمع الناس يذکرون الرکوع شوی حتى يدركوا الرکعة اذا سمع فانه يتأنى بالقول والرکوع حتى الله اشهد ان لا الله الا الله - [00:58:29](#)

لا الله الا الله لا الله الا محمد سبق لنا لصلة الجماعة اما النساء فلا تجب عليهم صلاة الجماعة لكن يبادر لهن حضور الجماعة كما كانت الصحابيات يحضرن الصلاة مع النبي صلی الله - [00:59:49](#)

قال صلی الله عليه وسلم لا تمنعوا الله وساجد الله بيتهن خير له منا. الصلاة ولكن يباع لها ان تخرج الى المسجد بشرط ان تخرج للمتنيبة غير متجمدة وان تكون محتجبة ان تستر وان لا تختلط مع النساء لا تتصف مع الرجال او - [01:00:59](#)

اجلس مع الرجال اينما تكون خلف الرجال. نعم. بهذه الاداب تصلي انتصار الانسان. اما اذا شيء منها فلا يجوز. نعم. المقصود. الله انه انما اذا تركها لا يعذر هذا هو يحرك الله هل تصح صلاته هذا محل البداية - [01:01:29](#)

لعد من صلاته وله اجر صلی مع الجماعة العذر الذي حبسه. نعم. فضيلة الشيخ فقال النبي صلی الله عليه وسلم الصلاة يقول نعم صلی الله عليه وسلم لان هذا خوف - [01:02:19](#)

هو يقول ما عندي طالب يبحث عن قائد يزول العذر لانه يجبر قائمين يصلوه الى المسجد. نعم اثناء يا رب تخرج من المدرسة من الدرس اي نعم هذا هو الذي تستطيعونه - [01:03:29](#)

الا والعلم يستقيلون؟ يصلون الجمعة في المدرسة؟ لان هذا هو الذي يستطيعون ولا يستطيعون الذهاب الى المسجد وليس الدراسة يصلون جماعة في المدارس الحمد لله نعم اذا اذا كانوا اذا خرجوا من المسجد يطبعوا العمل الموجدين. فلا ينضبطون او الطلاب ما ينضبطون. يذهبون ولا يعودون - [01:04:29](#)

انهم يصلون في ذلك. الانسان اذا كان مؤمن على عمل وفي ذهب هذه الصلاة في ضيق العمل رسالة انه يصلی في مكان عام في قاعدة عندنا اذا كان الانسان فيه ارادة او مؤتمر على - [01:05:09](#)

يؤديه واذا ذهب يصلی بحسن الطاعة. مضروب منه يصلی في مكانه النبي صلی الله عليه لا اذا كان ذهابه لمسجد من المساجد او يكون اکثر جماعة او يكون مسجد قدیما - [01:05:29](#)

له فضيلة على غيره من المسائل ويقصده بمثلك ولا يتربت على ذهابه امرار المسجد القديم فلا مانع من ذلك نعم مسألة الصوت اللي صار فيها مباهاة الان وصار فيها - [01:06:19](#)

انا لا اشجع على هذه في هذا الوقت القراءات على شخص في ظرف المسألة انتشر هذا مبالغة كان في مبالغات يخشى من نعم والقول اقول نعم لان الصحيح صحيح ان السنة بمعنى - [01:06:49](#)

الا ان عيد المسافرين من السنة ما يثاب عليه ولا السنة عندهم اعم من هذا تشمل الوالد المتقدمين تشمل السنة الواحدة. وبعضهم يقول سنة مؤكدة. سنة مؤكدة عند المتقدمين تعادل - [01:07:59](#)

الامر في هذا الامر بمعنى اطلاقه من السنة يعني من فعلها فله اجر ومن تركها فلا يجمع الامام هذا عدم تقدم ابدا قال ان ما حدث عند المتعافيین. نعم المقاومة - [01:08:19](#)

حيث دقيقتين الى خمس ابتدائي عن الوقت المحدد. اذا مضى وقت طويل عشر دقائق ووقفة اما يعني وهو قد يتعطل سيارة الرجل بشر يعني فلا بد من لابد من الاحتياط في انتظارها. نعم - [01:08:49](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله قال تعالى اذا الرسول يكون مراد لان الرسول كان ينتظر ولا يرفع من الركوع وهو يسمع وقع القدم عليه الصلاة والسلام. هذا الكلام حفيظ هذا الكلام واما اذا شق على المأمومين - [01:09:29](#)

الفقهاء يقولون له انتظار داخل ما لم يشق على اذا شق علمه ضد مراعاته معه او لبراءة الرسول صلى الله عليه وسلم كان ينتظر حتى لا يسمع وقع قدم. هل معنى هذا ان هذه ريش الرسول صلى الله عليه وسلم؟ نعم - [01:10:19](#)

النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم ماذا يكذب نعم مهما المصليين وجماعة اما اذا دعا الضرورة الى تقصيرهم المكان الضيق ولا يسعهم جميرا يصلي جماعة ثم يذهبون ويأتي جماعة هذا لا بأس به. متقسمون بالمدرسة - [01:10:44](#)

لا يجوز تقسيمه في مكان واحد. نعم يجب علينا الصلاة صلاة المسجد افضل من الصلاة خارج المسجد نعم مدار ومسجد الصلاة فيها ولا لا؟ نعم تكبر تكبيرة الاحرام وانت واقف معتدل قبل - [01:11:44](#)

لو تأتي بتكبيرة الاحرام وانت واقف معتدل ثم تنقلبه والجماعة والجماعة دلوقتي قد يلتقي في الصلاة شيء ولا تنقسمون عن الامام انما اذا جنتم وانفاق قد سلم او وهو فاذا كنت صلى الجماعة فما دام باقي في الصلاة شيء نعم ففضيلة الشيخ - [01:12:44](#)

والله اذا كنت ترجو حتى يأتي اذا يقول الفقهاء قبل ان اسلم الامام تسليما ثانيا فان صلاته تقلب نافلة. تقلب نافلة. نعم اجاز والحب للقراءة الفاتحة لا لا الجوالات بينهم الايات نعم - [01:13:44](#)

ولو كان ذلك عن اهل المسجد في المبني او في مبني الجامعه فيجب عليكم الصلاة في ولا تقطعوا بالمعاصي. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله لا تجوز الصلاة في الدين الا للعنف - [01:15:34](#)

الا بعذر شرعى والا بالصلاه تجد في المسجد. مع المسلمين. ويجب المؤذن حوله صلى الله عليه وسلم فلا صلاة له ولم يكن انهم يصلون قال لا صلاة له قال نعم صلاة الواحد صلاة الجماعة في البيت - [01:16:24](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله ان القلوب هي اختارها الله سبحانه هذا لا مانع لذلك الایمان ما هو باللحية لحية القبر الشيطان هو يقول في عقل الانسان وتفكيره وسلوكه في هذه اللحمة - [01:16:54](#)

صغيرة الجماعة اذا كان المسجد - [01:17:44](#)